

قاعدة: (الأصل بقاء ما كان على ما كان)

وليد السعيدان

قاعدة الاصل بقاء ما كان على ما كان. والاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد الناقل واليقين لا يزول بالشك. ثلاث قواعد كلها تصب في في اه في اه في مكان واحد. الاصل بقاء - [00:00:00](#)

ما كان على ما كان والاصل هو البقاء على الاصل حتى يرد الناقل. والاصل ان اليقين لا يزول بالشك وبناء على ذلك فمن اكل شاكا في طلوع الفجر فصومه من اكل شاكا في طلوع الفجر فصومه صحيح - [00:00:22](#)

الى ان الاصل بقاء الليل. ومن اكل شاكا في غروب الشمس فصومه باطل لان الاصل بقاء النهار لكن ما الحكم فيمن اكل ظانا غروب الشمس؟ ثم تبين لها انها لم تغرب. ليس شكا وانما عن غلبة ظن - [00:00:42](#)

فما حكم صيامه؟ فيه خلاف بين اهل العلم والقول الاقرب ان شاء الله ان حكم غلبة الظن يختلف عن الشك فاما الشك فصومه يبطل لان الواجب عليه عدم العمل بالشك. واما غلبة الظن فانه يعمل بها في الفقه الاسلامي - [00:01:02](#)

بقاعدة تقول غلبة الظن كافية في التعبد والعمل. فاذا افطر ضانا عن قرينة ظاهرة قوية. ان الشمس قد غربت ثم تبين عدم غروبها فانه يجب عليه الامساك مرة اخرى حتى تغرب ويفطر افطارا صحيحا. والا فصومه الاول - [00:01:22](#)

صحيح وفي صحيح البخاري من حديث اسماء قالت افطرنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم غيم ثم طلعت الشمس قال ولم تذكر قضاء لم تذكر قضاء ولان من فعل ذلك لم يتجائف لم يتجائف لاثم ولم يقصد مخالفة الشرع ولم يعمل - [00:01:40](#)

لا يجوز له العمل به شرعا. اما الشك فلا يجوز العمل به شرعا. اما غلبة الظن فيعمل بها شرعا - [00:02:04](#)